

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة الجريدة الرسمية

(العدد ٢٢٨) الصادر في يوم الثلاثاء ٣٠ جمادى الأولى سنة ١٣٨٤ - ٦ أكتوبر سنة ١٩٦٤ (السنة السابعة)

محتويات العدد

قرارات رئيس الجمهورية العربية المتحدة :

رقم الصفحة

- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩١٢ لسنة ١٩٦٤ بصرف مقابل حق الأداء العتيق
للمصحف المرتل ١٨٥٩
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩١٤ لسنة ١٩٦٤ بمسئوليات وتنظيم وزارة الشباب ١٨٦٠

قصر :

مادة ١ - يتم صرف مبلغ ١٢٠٠٠ جنيه مقابل جميع ما يتعلق بحق الأداء العتيق للمصحف المرتل المتعاقد عليه بين وزارة الأوقاف والمقرئ الشيخ محمود خليل الحصري ويخصم به على دفعات سنوية على اعتماد المصحف المرتل في حدود ربط الميزانية التي تعتمد لهذا الغرض.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، وعلى نائب رئيس الوزراء ووزير الأوقاف تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٨٤ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩١٢ لسنة ١٩٦٤

بصرف مقابل حق الأداء العتيق للمصحف المرتل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم وزارة الأوقاف ولأئمة إجماعها والقوانين المعدلة له؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٢ تنظيم وزارة الأوقاف؛